السنة الثانية إتصال المجموعة الثالثة **الأستاذ : كريم دواجي**

مقياس: قضايا دولية معاصرة **البريد الإليكتروني:**

karimdaouadji08gmail.com

محاضرات مقياس قضايا دولية معاصرة

المحاضرة الأولى : حرية التعبير والرأي

أولا: موقع حرية التعبير في منظومة حقوق الإنسان

حرية التعبير هي واحدة من حقوق الإنسان التي إهتمت بها المواثيق والعهود والإتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، وتحرص الدول التي إنضمت وصادقت على تلك الإتفاقيات على حماية حرية التعبير من خلال سن الأنظمة والقوانين واللوائح الوطنية وتطبيقها على أرض الواقع.

وتأتي حرية التعبير ضمن منظومة حقوق الأنسان السياسية، حيث تصنف حقوق الإنسان عادة في الفئات التالية:

1. **حقوق الإنسان الأساسية:** وتشمل: الحق في الحياة والحق في المساواة, والحق في الحرية.
2. **حقوق الإنسان المدنية:** وتشمل الحق في حرية الإعتقاد، والحق في التمتع بالجنسية، والحق في التقاضي والمحاكمة العادلة والسريعة.
3. **حقوق الإنسان السياسية:** وتشمل الحق في المشاركة السياسية, والحق في تكوين الجمعيات والإنضمام اليها, والحق في حرية التعبير.
4. **حقوق الإنسان الإجتماعية والثقافية:** وتشمل الحق في الأمن، والحق في التعليم، والحق في الأمن الصحي، والحق في العمل، والحق في الحياة الكريمة، والحق في بيئة سليمة.

ثانيا: تعريف حرية التعبير

حرية التعبير هي الحرية في التعبير عن الأفكار والآراء عن طريق الكلام أو الكتابة أو الأعمال الفنية بدون رقابة أو قيود حكومية بشرط أن لا يمثل طريقة عرض الأفكار والآراء أو مضمونها ما يمكن اعتباره خرقا أو مخالفة لقوانين وأعراف الدولة أو المجموعة التي سمحت بحرية التعبير، ويصاحب حرية الرأي والتعبير على الأغلب بعض أنواع الحقوق والحدود مثل حق حرية العبادة وحرية الصحافة و حرية التظاهرات السلمية.

وتحمي الشرعة الدولية في مجال حقوق الإنسان حرية التعبير، وتلتزم الدول المنظمة إليها بحماية هذه الحرية عن طريق سن القوانين والنظم المحلية وتطبيقها لتشجيع تداول الأراء والأفكار وحماية أصحابها وعدم تجريم الآراء المخالفة وإيقاع العقوبات، وتوجد في العالم العربي قوانين ودساتير رائعة ومتميزة لكن مشكلتها الأساسية أنها مغيبة من خلال عدم احترامها والعمل بها، أو بعبارة أخرى: لا تعدو كونها حبراً على ورق! فالحرية شبه غائبة ما لم يتح للإنسان الحق في الاختلاف والتعبير.

ثالثا: تداخلات المفهوم:

1- حرية الرأي أم حرية التعبير؟

تطور المصطلح في الدول الغربية من "حرية الكلام freedom of speech إلى حرية التعبير freedom of expression، و"**حرية التعبير**" أوسع وأشمل من "**حرية الكلام**" لأن أشكال التعبير عن المعلومات والآراء تتعدد فتشمل الكلام وغيره من الرموز كالرسوم والموسيقى.

وفي اللغة العربية يشيع استخدام مصطلحي "**حرية الرأي**" و "**حرية التعبير**" للدلالة على شيء واحد، وكثيرا ما يستخدم في المصطلح كلمتين فيقال "**حرية الرأي والتعبير**" معا، والمقصود كما هو واضح ليس "حرية الرأي" وإنما "حرية التعبير عن الرأي" ، وبشكل عام فإنه لا توجد عادة قيود على "حرية الرأي" فكل شخص حر في تبني الأفكار والآراء التي يريدها، ولا يستطيع أحد حرمانه من هذا الحق، ولكن القيود توجد عادة للحد من "حرية التعبير عن الرأي".

2- حرية التعبير والحق في الإطلاع

تتصادم ضوابط "حرية التعبير" وتقييداتها مع حق الآخرين في الإطلاع على الآراء والمعلومات، فالحد من "حرية التعبير" يؤثر بشكل مباشر في الحق على الإطلاع، والرقابة القبلية على وسائل الإعلام ومواقع الإنترنت تشمل إنتهاكا متعديا مزدوجا لهذه الحقوق، في حين يمكن إعتبار الرقابة البعدية مؤثرة بشكل اساسي على "حرية التعبير"، بينما يعد منع توزيع صحيفة وحجب المواقع على الشبكة العنكبوتية انتهاكا بالدرجة الأولى للحق في الإطلاع، وتخفي بعض الحكومات معلومات مهمة عن مواطنيها، كما يخفي بعض المهنيون معلومات مهمة عن عملائهم كالأطباء، وفي ذلك مخالفة لحق المواطن او المريض في المعرفة والإطلاع.

3- حرية التعبير والصحافة

حرية الصحافة (أو الصحافة الحرة) هي المؤشر لحرية التعبير، وهي الضمانة التي تقدمها الحكومات لحرية التعبير، و غالباَ ما تكون تلك الحرية مكفولة من قبل دستور البلاد للمواطنين و الهيئات و تمتد لتشمل منظمات بث الأخبار والصحف وغيرها من وسائل الإتصال. وغالباَ ما تعطى نفس القوانين مفهومي حرية الكلام و حرية الصحافة مايعني بالتالي معالجتها للأفراد ولوسائل الإعلام على نحو متساو.

ويستخدم مفهوم الصحافة كسلطة رابعة لمقارنة الصحافة (وسائل الإعلام عموماً) بفروع الحكومة الثلاثة وهي: التشريعية و التنفيذية والقضائية.

وتقوم منظمة مراسلون بلا حدود، كل عام، بنشر تقريرها الذي تصنف فيه بلدان العالم وفق شروط حرية الصحافة. ويستند التقرير على نتائج الإستبيانات المرسلة إلى الصحفيين الإعضاء في منظمات مماثلة لـ "مراسلون بلا حدود" بالإضافة إلى بحوث الباحثين المختصين و القانونيين والنشطاء في مجال حقوق الإنسان، يتضمن الإستبيان أسئلة حول الهجمات المباشرة على الصحفيين ووسائل الإعلام بالإضافة إلى مصادر الضغط الأخرى على حرية الصحافة مثل الضغط على الصحفيين من قبل جماعات غير حكومية. وتولي مراسلون بلا حدود" عناية فائقة بأن يتضمن تقرير التصنيف أو "دليل

حرية الصحافة" الحرية الصحفية وأن يبتعد عن تقييم عمل الصحافة. ومن الدول التي تتمتع بصحافة حرة تماماً وفقا لتقاريرها فنلندا، آيسلندا، هولندا، النرويج والدنمارك وايرلندا وسلوفاكيا وسويسرا، أما الدول الأقل في مستوى حرية الصحافة فمنها كوريا الشمالية وكوبا و بورما و تركمانستان و أريتيريا و الصين وفيتنام و النيبال والسعودية و إيران.

ووفقاً لتقارير "مراسلون بلا حدود" فإن ثلث سكان العالم يعيشون في بلدان تنعدم فيها حرية الصحافة. والغالبية تعيش في دول ليس فيها نظام ديمقراطي أو حيث توجد عيوب خطيرة في العملية الديمقراطية.

رابعا: آليات حماية حرية التعبير

لكل شخص الحق في التمتع بحرية التعبير والرأي، وطبقا لأليات حقوق الإنسان الدولية، يتم انتهاك هذا الحق بطرق مختلفة مثل تقييد حركة المعلومات والأفكار السياسية أو الفنية او التجارية، تقييد حرية الصحافة، وضع قيود ليست ضرورية، ولا تشمل اجراءات التراخيص للنشر مثلا.

ومن آليات حقوق الإنسان الدولية التي تحمي حق حرية الرأي والتعبير ما يأتي:

- المجلس العالمي لحقوق الإنسان
- الممثل الخاص للمدافعين عن حقوق الإنسان
- المقرر الخاص لحرية الرأي والتعبير
- المقرر الخاص بالتشدد الديني
- اللجنة البين امريكية لحقوق الإنسان
- اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب
- المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان
- وقريبا: اللجنة العربية لحقوق الإنسان... بعد اكتمال مصادقة سبع دول عربية على الميثاق العربي لحقوق الإنسان الذي تم اقراره في مؤتمر القمة العربي عام 2004م.

خامسا: حدود حرية التعبير

بالنسبة لحدود حرية الرأي و التعبير فإنها تعتبر من القضايا الشائكة والحساسة إذ أن الحدود التي ترسمها الدول، أو المجاميع المانحة لهذه الحرية، قد تتغير وفقا للظروف الأمنية والنسبة السكانية للأعراق و الطوائف و الديانات المختلفة التي تعيش ضمن الدولة أو المجموعة، وأحيانا قد تلعب ظروف خارج نطاق الدولة أو المجموعة دورا في تغيير حدود الحريات.

وغالباً ما تتأثر الحرية بالأزمات، حيث تتقلص هوامش الحريات العامة خلال أوقات الأزمات، والحروب، حتى في الدول التي تؤمن بقدر أكبر من الحرية، ولكن مواطني هذه الدول غالباً ما يتفهمون مثل هذه الإجراءات التي قد تقيد حرياتهم لأنها في النهاية حماية لتلك الحريات، وذلك انطلاقاً من ثقتهم في أن القانون الذي اختاروه، فوق الجميع، وللجميع، ولا يجوز بأي حال تجاوزه.

ومما يستثنى من حرية التعبير في بعض القوانين ، ما يأتي:

- **القذف (الإفتراء، الطعن) Defamation**: ويشير إلى نشر حقائق مزعومة ولكنها غير صحيحة للإساءة لسمعة شخص آخر. ويتطلب الزعم بحقيقة ما ليس بحقيقة، والتعبير عن الرأي لا يعد افتراء.
- **إثارة الهلع Causing Panic**: وهو مقيد بمعرفة المعبر مسبقا عن تأثير رأيه المحتمل
- **كلمات الشتائم Fighting Words**: ويقصد بها الكلمات التي يؤدي مجرد لفظها اساءة للطرف الآخر.
- **التحريض على الجريمة Incitement to Crime**: التحريض على الجريمة جريمة.
- **التحريض Sedition**: ويعنى العمل غير القانوني ضد الحكومة والإطاحة العنيفة بها.
- **المواد البذيئة (الفحش، الجنس) Obscenity**.

وتجدر الإشارة أن من الأمور الصعبة إثبات ما إذا كان المضمون مخالفا أو محميا، وتخضع مثل هذه القضايا للمحاكم المختصة، حيث يصعب وضع قوانين محددة لمخالفات فردية لا يمكن حصرها.

المحاضرة الثانية : الإرهاب الدولي

ثمة العديد من المشكلات التي تظهر بقوة لدى محاولتنا تعريف الإرهاب، ذلك يعود إلى إختلاف وجهات النظر إلى الموضوع من نظام سياسي لأخر، فالإرهاب في نظر البعض مناضل أو مكافح أو مجاهد وهو مجرم في نظر البعض الأخر، والعودة إلى تاريخ الأعمال التي تتسم بالعنف يمكن أن توصلنا إلى معالم التعريف.

أولا: جذور وأصول العنف والأعمال الإرهابية

عرفت المجتمعات البشرية ظاهرة العنف والتصارع على النفوذ والسلطة منذ أقدم العصور بأشكال مختلفة ومتعددة، فتحدثت البرديات المصرية القديمة على الصراع الدموي بين الكهنة وصور القسوة التي سادت بينهم بسبب التنافس على المناصب الكهنوتية، كما سجل التاريخ صراعات كثيرة في المدن اليونانية القديمة، والأمر عينه فب العصور الوسطى في أوروبا من خلال العمليات التي كانت تشنها العصابات في أراضي الإقطاعيات المتخاصمة معها.

وقد شكلت الحرب العالمية الثانية نقطة تحول وخطا فاصلا بين تاريخين العنف والإرهاب، فقد أصبح للصراع السياسي داخل الدول وفيما بين الدول والحكومات أشكال جديدة لم تكن معروفة من قبل، وتعاظم دور الإرهاب حيث أصبح ظاهرة مختلفة تماما عن تلك الظاهرة التي كانت تعرفها البشرية، وعرفت أوروبا خلال مرحلة الحرب الباردة منذ بداية خمسينيات القرن العشرين ما سمي بالإرهاب الأحمر أو الإرهاب اليساري الذي أرتبط بالتنظيمات الشيوعية التي وجهت عملياتها ضد الدول الغربية، بصفة خاصة ضد الولايات المتحدة الأمريكية، كما عرفت ما سمي بالإرهاب الأسود الذي أرتبط بالتنظيمات الفاشية والنازية في إيطاليا وألمانيا والنمسا، وكذلك الإرهاب الإنفصالي الذي تقوم به إحدى الجماعات الإنفصالية بهدف تحقيق إنفصال أقلية معينة تقطن إقليما معينا عن الدولة الأم.

وعانى المجتمع الدولي منذ بداية الستينات من أشد العمليات الإرهابية قسوة وخطورة وهي التي مورست ضد الطائرات المدنية عبر السيطرة عليها وإجبارها بالقوة على تغيير مسارها وحجز ركابها داخلها لتحقيق مطالب معينة لخاطفيها الذين أطلق عليهم قراصنة الجو، وكان أول حادث إختطاف طائرة مدنية في البيرو عام 1930

ثانيا: الإتجاهات الرئيسة في تعريف الإرهاب

على الرغم من أهمية تعريف الإرهاب كأساس لتحديد الظاهرة إلا أنه يوجد تعريف محدد متفق عليه لتعريف ظاهرة الإرهاب.

والإرهاب ليس مجرد عمليات مثيرة، إنما يعتبر نمطا من أنماط إستخدام القوة في الصراع السياسي، وهو إستخدام القوة في الصراع السياسي أو الحكومات من أجل التأثير على القرار السياسي لغيرها، وهناك العديد من المشاكل التي تحيط بالمفهوم وتجعل من الصعب إيجاد تعريف محدد للإرهاب، ومن أهم هذه المشاكل تشعب ظاهرة الإرهاب وتعدد أشكاله وأهدافه فضلا عن ممارسة القوى الكبرى وبعض الدول التي تستخدمه أو تشجع عليه وإختلاف مصالح الدول ومحاولة كل مجموعة دولية فرض وجهة نظر تتفق مع مصالحها أو خلفياتها التاريخية.

- **التعريف اللفظي أو اللغوي:** ظهرت كلمة إرهاب terreur أول مرة في اللغة الفرنسية عام 1355 وهي تعني في الأصل خوفا وقلقا متناهيا من تهديد غير مألوف وغير متوقع، ويعرفه قاموس إكسفورد بأنه مصطلح سياسي يرجع إلى جماعة اليعقوبين التي عرفت بأعمالها الإرهابية العنيفة إبان الثورة الفرنسية ما بين 1793و 1794، والإرهابي هو كل من يحاول تعزيز أفكاره وآرائه بإستخدام التهديد والإكراه بالعنف، وأصبح مفهوم الإرهاب terrorism حاليا مفهوما

شائعا في وسائل الإعلام العالمية لكنه لا يتسم بتحديد صارم لمعناه.

ثالثا: التمييز بين مفهوم الإرهاب ومفاهيم أخرى

1. الإرهاب والعنف :

يمكن التمييز في فقه القانون الدولي بين إتجاهين أو رأيين رئيسيين بصدد المقصود بالإرهاب كصورة من صور العنف، يرى الأول أن الإرهاب يتحقق بإستخدام العنف لتحقيق أهداف سياسية، بينما يرى الثاني أن غرض الإرهاب في قصد إشاعة الرعب في المجتمع.

- **الإتجاه الأول:** يعول على طبيعة الهدف من عمل العنف أهو سياسي أم غير سياسي؟ فإذا كان سياسيا صار العنف إرهابا، أما إذا لم يكن الهدف سياسيا صار العنف عنفا خالصا أو عاديا وقد تكون أهدافه إقتصادية أو إجتماعية كالسرقة والثأر ...إلخ كما أن التهديد بإستخدام العنف لتحقيق أغراض سياسية معينة يعد عملا إرهابيا، فالإرهاب يقوم على تفضيل العنف على سائر صور النشاط السياسي ما يعني أن الإرهاب يرفض السياسة كوسيلة سلمية تواجه بها المحتمعات والدول ما ينشب داخلها أو فيما بينها من الصراعات والخلافات ويتجه بدلا من ذلك إلى تبني أسلوب العنف كغاية في حد ذاته وشكل مطلوب ومرغوب فيه من أشكال العمل السياسي غير المشروع.
- **الإتجاه الثاني:** يسلم بالدور الهام الذي يلعبه الباعث السياسي في كثير من الجرائم السياسية إلا أنه لا يعتقد أن مثل هذا الدور يصلح لأن يتخذ أساسا لتعريف الجريمة الإرهابية التي تجد معيار تمييزها في قصد إشاعة الرعب، فالإرهاب هو إستعمال العنف بأي شكل من أشكاله المادية للتأثير على الافراد والمجموعات أو الحكومات وخلق مناخ من الإضطراب وعدم الأمن بغية تحقيق هدف معين، ومن ثم يرتبط الهدف بقصد إشاعة الرعب كركنيين

أساسيين لتعريف الإرهاب، ويقترن الإرهاب عادة بالعنف، إذ أن العنف هو أهم مظاهره لكن بدرجة كبيرة تخرجه عن نطاق التجريم العام لجرائم العنف ليندرج في نطاق التجريم الخاص بجرائم الإرهاب، فالعنف هو الإكراه المادي الواقع على شخص أو جماعة لإجباره أو إجبارها على سلوك ما أو بهدف التصفية الجسدية، أو الإستيلاء على الأموال عمدا عن طريق القوة أو بهدف الإنتقام كتدمير بعض المنشأت أو حرقها، بينما يتجاوز أهداف العمل الإرهابي أهداف أعمال العنف الإجرامية العادية كالسرقة والقتل إلى النطاق الأوسع الذي يهدد أمن المجتمع وسلامته من الناحية السياسية والأمنية وبما يثير رعب وفزع في المجتمع، وبينما توجد علاقة مباشرة بين الفاعل والمجني عليه في جرائم العنف فغالبا ما تكون العلاقة مفقودة بين الإرهابي وضحاياه في الجرائم الإرهابية.

رابعا: الإرهاب في الجزائر، أسبابه ونتائجه

عرف الإرهاب في الجزائر عدة أسباب إرتكزت على متغيرات سياسية وإقتصادية إجتماعية وحتى ثقافية يمكن إيجازها في النقاط التالية:

- **المتغير السياسي:** بحيث كان النظام الجزائري قائم على الأحادية الحزبية منذ الإستقلال حتى عام 1989 تاريخ إقرار التعدية السياسية، حيث تميزت هذه المرحلة بالغلق والمنع من المشاركة في الحياة السياسية مماأثر ذلك على الجوانب الإجتماعية والإقتصادية التي كانت هي الأخرى أهم الأسباب التي الوضع تأزما.
- **المتغير الإقتصادي والإجتماعي:** بعد الإستقلال وكما هو معروف إنتهجت الجزائر إستراتيجية إقتصادية تنموية متسرعة سرعان ما وجدت البلاد نفسها

أمام حتمية الإعتماد على الإقتصاد الريعي النفطي وما خلفه من إنتشار البطالة وضعف المؤسسات الإقتصادية المنتجة الخالقة للثروة.

- **المتغير الثقافي:** تعتبر أزمة الهوية من أخطر الأزمات التي واجهتها الجزائر منذ الإستقلال، حيث ظهرت العديد من التيارات والتجاذبات التي ساهمت بشكل مباشر في إجهاض الإقلاع الحقيقي.

✓ **نتائج الإرهاب في الجزائر**

- **الخسائر البشرية:** لقد خلفت العشرية الدموية والأعمال الإرهابية في الجزائر منذ سنة 1992 الألاف من الأرواح البشرية ووصفته الكثير من الدول والمنظمات أنه من أبشع الأعوام دموية بالنظر إلى الأساليب التي إعتمدت فيه، كما توسعت المجازر الجماعية ضد سكان الريف.
- **الخسائر الإقتصادية:** حيث تعرضت البنية التحتية القاعدية إلى التدمير الممنهج والشامل حيث شهدت البلاد خلال تلك الفترة العديد من الاعمال التخريبية مما إنعكس سلبا على الوضع الإقتصادي من خلال:

- عجز الميزانية لعام 2000 نحو 6,3 بالمائة من الناتج المحلي الإجمالي وإنخفاض إحتياطي الدخل من العملة الصعبة سنة 1999 بنسبة 32 بالمائة.
- إرتفاع نسبة الديون حيث بلغت نهاية 1999 نحو 28,5 مليار دولار.
- إرتفاع نسبة الأمية حيث بلغت 7 ملايين جزائري أمي
- إرتفاع نسبة البطالة بين أوساط الشباب حيث بلغت نسبة سنة 2000 نسبة 20 بالمائة وزيادة إرتفاع نسبة الفقر وتراجع دخل الاسرة بنسبة 36 بالمائة.

المحاضرة الثالثة: الهجرة غير الشرعية

أولا: مفهوم الهجرة غير الشرعية

الهجرة في أبسط معانيها تعني حركة الإنتقال فرديا كان أم جماعيا من مكان إلى أخر بحثا عن وضع إجتماعي أفضل كان أم إقتصاديا أم سياسيا، أم من ناحية الأنواع والأهداف والأشكال فإن الهجرة غير الشرعية تسير وفق منطق التقلبات السياسية والمصالح الإقتصادية لهذه الجهة أو تلك، فإذا كانت الهجرة في السابق قد تمت بصورة إنسانية تبعا لأغراض محددة سلفا، فإن إعتماد مبدأ ترسيم الحدود بين الدول وتنازع المصالح السياسية والإقتصادية زاد من حدة التعاطي مع مسألة الهجرة مع فارق مهم هو أن توالي موجات الهجرة في هذه الرقعة من العالم في العقود الأخيرة كانت تتم بصورة عمودية من الجنوب إلي الشمال.

وتعد الهجرة غير الشرعية أو السرية أو غير القانونية ظاهرة عالمية موجودة في الدول المتقدمة كالولايات المتحدة الأمريكية والإتحاد الأوروبي أو في الدول النامية في أسيا كدول الخليج ودول المشرق العربي، وفي أمريكا اللاتينية حيث أصبحت بعض الدول كالأرجنتين وفنزويلا والمكسيك تشكل قبلة لمهاجرين قادمين من دول مجاورة، وفي إفريقيا حيث الحدود الموروثة عن الإستعمار لا تشكل بتاتا بالنسبة للقبائل المجاورة حواجز عازلة وخاصة في بعض الدول مثل ساحل العاج وإفريقيا الجنوبية ونيجيريا.

ويصعب تحديد حجم الهجرة غير الشرعية نظرا لطبيعة هذه الظاهرة ولكون وضع المهاجر السرية يشمل أصنافا متباينة من المهاجرين منهم :

- الأشخاص الذين يدخلون دول الإستقبال بطريقة قانونية ويمكثون هناك بعد إنتهاء مدة الإقامة القانونية.
- الأشخاص الذين يدخلون بطريقة غير قانونية إلى دول الإستقبال ولا يسون وضعيتهم القانونية.
- الأشخاص الذين يعملون بطريقة غير قانونية خلال فترة الإقامة المسموح بها.

- الاشخاص الذين يشغلون منصبا دون المنصوص عليه في عقد العمل.

ثانيا: تاريخ الهجرة غير الشرعية

على الرغم من أن الهجرة غير الشرعية تمثل واحدا من أكثر المفاهيم تداولا في الفترة الأخيرة فغالبا ما يتم توظيفها بشكل ملتبس، بسبب تباين الخلفيات التي يتم التعامل فيها مع هذا المفهوم، ويمكن القول أن القرن الماضي هو قرن الهجرات بإمتياز، ويمكن خلال هذه الفترة التمييز بين محطتين في عملية الهجرة حدثتا خلال النصف الأول من القرن الماضي حيث كانت الهجرات تتم من الشمال نحو الجنوب، وذلك بدءا من الرحلات الإستكشافية التي قام بها الرحالة الأوروبيون نحو العوالم الجديدة، وجاءت بعدها الهجرات السياسية والعسكرية التي قامت بها الدول الأوروبية إلى جنوب المتوسط وأعماق إفريقيا محكومة بالبحث عن موارد إنتاجية جديدة في إطار سياق الدول الإستعمارية وغزو أفاق جغرافية جديدة لتحقيق مجتمع الوفرة، والظفر بالسباق نحو التفوق الإقتصادي والنصف الثاني من القرن الماضي، وتحديدا بعد الحربين العالميتين الأولى والثانية اللتين أفرزتا وضعا جديدا وجدت من خلاله كل من فرنسا وإنجلترا وألمانيا وإيطاليا نفسها وقد خرجت من الحرب فاقدة لقوتها البشرية وفي حاجة ماسة إلى مزيد من العمالة الأجنبية لتحقيق النمو المتوقع، ومن ثم شرعت في جلب اليد العاملة من كل من المغرب والجزائر وتونس ودول جنوب الصحراء، والواضح أن كل عمليات الهجرة الجماعية التي تمت من الجنوب إلى الشمال خلال العقود الثلاثة الأخيرة من القر ن الماضي كانت تحددها حاجة المجتمعات الشمالية، وكانت تتم حسب شروط أوروبية صارمة.

أما بخصوص الهجرة في الحوض المتوسط فقد شكلت العقود الثلاثة الأخيرة من القر الماضي مرحلة حاسمة في رسم معالم جديدة للهجرة تميزت بتسجيل تدفق واسع لأنواع الهجرة من الجنوب وهو ما يمكن تقسيمه إلى ثلاث محطات زمنية مترابطة ومتداخلة ملخصة فيما مايلي:

1. **المرحلة الأولى قبل 1945**: خلال هذه المرحلة كانت الدول الأوروبية لا تزال بحاجة ماسة إلى مزيد من العمالة القادمة من الجنوب، وأهم ما ميز هذه المرحلة أن المهاجر الجنوبي تمكن من فهم

قواعد اللعبة في دول الشمال وصار يطالب بحق دحول أبنائه المدارس الحكومية وبداية بلورة الخطابات الحقوقية للمهاجر، كل هذه العناصر بدت للمهاجرين "القادمين" في دول الجنوب محفزة لهم للإلتحاق بنظرائهم، ويبدو أن الكثير منهم إستفاد من غفلة الأنظمة الأنية الأوروبية في هذه المرحلة بالذات.

2. **المرحلة الثانية (1945– 1990)**: تميزت هذه المرحلة ببداية ظهور التناقضات المرتبطة بالمهاجريين الشرعيين ومزاحمتهم لأبناء البلد الأصليين وقد تزامن هذا الفعل مع إغلاق مناجم الفحم في كل من فرنسا وبلجيكا التي كانت تستوعب أنذاك أكبر عدد من المهاجرين الشرعيين، ومع دخول إتفاقية شنغن الموقعة بين كل من فرنسا وألمانيا ولكسمبورغ وهولندا حيز التنفيذ تم السماح بموجبها بحرية تنقل الأشخاص المنتمين إلى الفضاء الأوروبي.

لكن بمجرد دخول كل من إسبانيا والبرتغال إلى هذا الفضاء إتخذت قضية الهجرة غير الشرعية أبعادا غير متوقعة، لا سيما بعد لجوء السلطات الإسبانية إلى فرض مزيد من الإجراءات الإحترازية أمام أي عملية هجرة جديدة، وذلك في محاولة لمنح مواطنيها مزيدا من الإندماج في الإتحاد الأوروبي.

3. **المرحلة الثالثة مابعد عام 1990**: هذه المرحلة أخذت طابعا أمنيا صارما لجأت من خلاله الدول الأوروبية إلى نهج سياسة أمنية مشددة عبر تنفيذ مقررات "القانون الجديد للهجرة" والذي يستند إلى تبني إجراءات صارمة بخصوص مسألة التجمع العائلي، وإبرام إتفاقيات مع دول الجنوب حول ترحيل المهاجرين غير الشرعيين.

ثالثا: أسباب الهجرة غير الشرعية

يمكن إيجاز الأسباب الرئيسة للهجرة غير الشرعية في ثلاثة نقاط أساسية:

- **العوامل الإقتصادية**

- التباين في المستوى الإقتصادي الذي يتجلى في المستوى الإقتصادي بصورة واضحة بين الدول الطاردة والمستقبلة، ويعتبر إنعكاسا واضحا لعدم إستقرار

عوامل التنمية في هذه البلاد التي لا زالت تعتمد أساسا في إقتصاداتها على الفلاحة والصناعة وهما قطاعان لا يضمنان إستقرار في التنمية نظرا لإرتباط الأول بالأمطار والثاني بأحوال السوق الدولية وهو ما له إنعكاسات سلبية عللى مستوى سوق العمل.

- سوق العمل خلافا لما نجده في دول الإستقبال، فإن النمو الديمغرافي لازال مرتفعا نسبيا رغم الوضعية المتقدمة لما يسمى بالإنتقال الديمغرافي في الدول الموفدة، الأمر الذي ينعكس على حجم السكان القادرين على العمل وبالتالي عللا سوق العمل.

ومن إنعكاسات ظاهرة البطالة زيادة حجم الفقر وقد بلغت نسبة السكان الذين يعيشون تحت خط الفقر في العديد من الدول التي عرفت إستعمارا في فترات مختلفة.

لكن على العموم فإن الظروف الإقتصادية تشكل عوامل أساسية في التحفيز على الهجرة إلا أن ذلك لا يفسر بأن قرار الهجرة تسببه عوامل أخرى هي أساسا إجتماعية نفسية.

- **العوامل المحفزة:**

- أولا في صورة النجاح الإجتماعي الذي يظهره المهاجر عند عودته إلى بلده لقضاء العطلة، حيث يتفانى في إبراز مظاهر الغنى: سيارة، هدايا، إستثمار في العقار ...إلخ وهي كلها ظاهر تغذيها وسائل الإعلام المرئية.
- ثانيا في أثر الإعلام المرئي التي جعلت السكان حتى الفقراء منهم يستطيعون إقتناء الهوائيات التي تمكنهم من العيش عبر مئات القنوات في عالم سحري يزرع فيهم الرغبة في الهجرة، وثالثا القرب الجغرافي من أوروبا.

رابعا: واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر

ظاهرة الهجرة غير الشرعية في الجزائر ليست مسألة ظرفية بل أصبحت مكونا هيكليا لازالت الأليات المستخدمة فيه غير قادرة على تدبيره بشكل يحد من أثارها وإنعكاساتها، وهذا بالرغم من أن الظاهرة لعبت دورا كبيرا في تلاقي مجتمعات بشرية متنوعة الثقافات والأديان وإلتقاء الحضارات المختلفة، حيث إحتلت مساحة واسعة من طرف الإعلام والمؤسسات الحكومية والإقليمية ودول المغرب العربي وأخذت ابعادا أمنية خطيرة.

- **أنماط الهجرة غير الشرعية:** هي هجرة سرية من الداخل إلى الخارج كغيرها من الدول التي شهدت موجة جديدة وظاهرة غريبة إشتدت حدتها في العشرية الأخيرة خاصة مع سنوات العنف والإرهاب، هذا ما دفع الشباب يجازفون بحياتهم بإتخاذ قرار الهجرة إلى الخارج، لذلك سميت بالهجرة السرية.

أما فيما يخص أسباب الهجرة غير الشرعية بالجزائر فهي لا تختلف كثيرا عن الأسباب التي تم ذكرها سابقا غير أن هناك بعض العوامل المرتبطة بالسياق السياسي والإجتماعي والإقتصادي الذي عرفته الجزائر مطلع التسعينات.

وفقكم جميعا مع خالص التحية والتقدير ،،،